



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة ابن خلدون - تيارت  
كلية الحقوق والعلوم السياسية



الآثار القانونية المترتبة عن عقود الزواج المختلطة  
(وفقا للقانون الجزائري)

بحث من إعداد:

الدكتور: مقتي بن عمار

**MEGUENNI BENAMAR**

أستاذ محاضر - قسم أ.  
كلية الحقوق والعلوم السياسية  
جامعة ابن خلدون - تيارت.

07.74.30.76.03

benamar\_avocat@yahoo.fr

الهاتف:

البريد الإلكتروني:

شهر جويلية 2015

**مداخلة بعنوان:**  
**الآثار القانونية المترتبة عن عقود الزواج المختلطة**  
**(وفقا للقانون الجزائري)**

**من إعداد:**  
**الدكتور: مقتي بن عمار**  
**أستاذ محاضر . قسم أ.**  
**كلية الحقوق والعلوم السياسية**  
**جامعة ابن خلدون. تيارت.**  
**benamar\_avocat@yahoo.fr**

**ملخص المداخلة:**

الزواج أساس الأسرة، ومن أهم مظاهر الحياة المدنية للشخص الطبيعي. ويعتبر الزواج من أفسح المجالات في العلاقات القانونية، سواء كانت على المستوى الداخلي أو على صعيد العلاقات الدولية الخاصة التي تحدد فيها المسائل القانونية.

ولعقد الزواج أهميته في مجال القانون الدولي الخاص، سواء من ناحية ازدواج الجنسيات أو من ناحية تعددها، وهو ما ينعكس بالتبعية على جنسية الأسرة ككل، وقد يكون الزواج المختلط له أثر سلبي على جنسية الزوجة حينما ترغم على التخلي عن جنسيتها السابقة واللاحق بجنسية زوجها جبرا أو اختيارا. وهذا قد يثير عدة صعوبات قانونية، موضوعية وإجرائية، تتعلق أساسا بمسألة تنازع القوانين وتحديد القانون الذي يحكمها، فالزواج المختلط هو المجال الخصب لتنازع القوانين.

ولأن اختلاف المفاهيم القانونية الدولية حوله يؤدي بالضرورة إلى اختلاف الآثار المترتبة عليه، وبما أن الزواج رابطة قانونية بين رجل وامرأة، ويقوم على أسس اجتماعية وأخلاقية ودينية، ويهدف إلى المحافظة على الأنساب، فإن إختلاف جنسية الزوجين يجعل من العلاقات القانونية أكثر تعقيدا داخل الأسرة الواحدة.

ولما كان "الزواج المشارك" على هذا النحو من الأهمية فإن المشرع الجزائري قد وضع قواعد إسناد تحكمه من حيث إنشائه وآثاره وانحلاله.

والزواج المختلط أو المشترك هو الزواج الذي ينتمي فيه كل طرف من أطرافه إلى جنسية مختلفة، وهذا التباين في جنسية الزوجين يتحقق ساعة إبرام الطرفين لعقد الزواج. وهذا يعني أن أحد طرفي العلاقة الزوجية من جنسية وطنية والآخر من جنسية أجنبية.

وعلى هذا الأساس يخرج من البحث حالة ما إذا كان طرفا الزواج وطنيان، أي يحملان جنسية البلد، وكذا حالة ما إذا كان كلاهما أجنبيان.

وبخصوص تأثير الزواج المختلط على جنسية المرأة، فقد ظهرت عدة مواقف، ومنها إتجاه ينادي بضرورة تعدد جنسيات الزوجين واحتفاظ الزوج بجنسية السابقة، وإتجاه ثان ينادي بمبدأ وحدة الجنسية، حيث تكتسب فيه الزوجة جنسية زوجها بقوة القانون، وتفقد جنسيتها الأصلية بمجرد الزواج، دون اعتداد بإرادتها.

وفي التشريع الجزائري يعتبر الزواج المختلط أو الدولي (الوطني- الأجنبي) سبب من الأسباب القانونية لاكتساب الجنسية أستخدمت بموجب الأمر رقم 01/05 المؤرخ في 27 فيفري 2005 المعدل والمتمم للأمر رقم 86/70 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 1970 المتضمن قانون الجنسية، ولاسيما من خلال نص المادة 9 مكرر المضافة.

وقد أراد المشرع الجزائري من خلال الزواج المختلط تبني نظام وحدة الجنسية في الأسرة الواحدة، وفي نفس الوقت أراد تكريس مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة، كما تقتضي ذلك نصوص الدستور وبنود الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر.

والواقع أن ظاهرة التجنس بسبب الزواج بسبب الزواج تعاضمت في الجزائر في السنوات الأخيرة، لاسيما بعد تعديل قانون الجنسية سنة 2005، وهو ما يفيد المرونة التي ظهرت على التشريع الجزائري مقارنة بما سبق، غير أن هذه المرونة قد تكون لها مزايا قانونية وإجتماعية، بيد أنه قد تفرز في المقابل مخاطر غير متوقعة من عدة نواح سيتم إثارتها.

والإشكاليات القانونية التي سنتولى معالجتها في هذا البحث تتمحور حول شروط اكتساب الجنسية الوطنية بالزواج المشترك أو المختلط، والآثار القانونية المترتبة لهذا الزواج على جنسية أفراد الأسرة، بين وحدة جنسية أفراد الأسرة وتعدد الجنسيات، وأثر زوال الجنسية على مركز أفرادها، وكذا أثر بطلان عقد الزواج على جنسية الزوج المكتسب.

هذه الإشكاليات وغيرها سنتولى الإجابة عنها في هذه المداخلة، مع تقييم الإيجابيات والسلبيات التي أفرزها تعديل قانون الجنسية سنة 2005 ، وذلك في ضوء القانون والواقع والمأمول.